أصل المذاهب الإسلامية في الإقراء والاعتقاد والفتوى والسلوك – الجزء الأول –

بقلم: أ . مراد بن علي وُعمارة

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أمَّا بعد، فإنَّ مما يخشى من آفات العلم دُروسُه عند العزوف عن طلبه وضعف الإقبال على تحصيله، حتَّى إذا قبض الله أرواح العلماء القائمين لله بالحجة والبيان والهداية، فتقع الفترات التي يضمحلُّ فيها نور العلم إلا في خاصَّة من الناس، فيكثر أهل الجهل والبدع، فيترأَّسون فيَضلُّون ويُضلُّون الناس، حتَّى يبعث الله تعالى من يجدِّد لهم أمر دينهم بعد دروسه وانطماس معالمه، وهذا أحد نوعي انقباض العلم وهو العلم الظاهر الذي تقوم به الحجة والهداية العامة، أما العلم الباطن الذي هو النفع التام والهداية التامة التي تحصل في القلوب فهذا قد يقبض مع وجود العلم الظاهر.. فإذا كان يوم القيامة ارتفع العلم كلُّه ظاهره وباطنه، إيذانا بقيام الساعة على شرار الخلق.

وإنَّ الله عز وجل، قد تفضَّل على أمَّة نبيّه محمَّد ﷺ بأن تكفَّل لهم بحفظ دينه وكتابه وسنة نبيه. بحيث لو دَرَس في مكان أو زمان بقي منه بقيَّة في مكان، وبَعث على رأس كلِّ مائة عام من يجدِّده للناس من العلماء.

وإنَّ من رحمة الله بهذه الأمَّة أنْ جمعهم على دين واحد، وكتاب واحد، ونبيٍّ واحد، وقبلة واحدة، ثمَّ نوَّع لهم في وجوه الفهم والقراءة تيسيرا ورحمة، فجمعهم على مصحف واحد بسبع قراءات، وأشهرها اليوم الروايات الأربعة (روايتا ورش وقالون عن نافع المدني،

وروايةُ حفص عن عاصم الكوفي، ورواية الدوري عن أبي العلاء البصري)، وما زاد عليها من ألفاظ ومعاني في القراءات العشر وغيرها فخير وبركة.

وجمعهم في تلقي الحديث على الكتب الستة، وموطَّأ الإمام مالك، ومسند الإمام أحمد، وما زاد عليها في دواوين الحديث الأخرى من المسانيد والسنن والمعاجم وفوائد الشيوخ وأماليهم ففيه خير وبركة، مع أنَّه يندُر أن يستدرك عليها حديث ثابت يحتجُّ به في الأحكام وغيرها مما زاد عليها من دواوين الحديث.

وجمعهم في الفقه والفتوى على أربعة مذاهب، وما زاد عليها من فقه داود وزيد والهادي وابن إباض وجعفر الصادق وغيرهم... ففيه خير وبركة.

وجمعهم في العقائد على عبارة واحدة ميسَّرة في الفهم والاعتقاد مختصرة جامعة لا يُحتاج معها إلى مزيد وهي الشهادتان وما جاء في حديث جبريل في تعليم أركان الدين.. ثمَّ على ما أجمعوا عليه من العبارة الواحدة في الاعتقاد، نحو ما في رسالة ابن أبي زيد أو رسالة الطحاوي ورسالة أبي الحسن الأشعري التي ضمنها كتاب المقالات وكتاب الإبانة وكذا رسالته إلى أهل الثغر، ثمَّ اجتهد العلماء من فضلاء الأشاعرة والحنابلة في تفاصيل غير ملزمة للمسلم في صحَّة اعتقاده، ألجأهم إلى الخوض فيها ردُّهم على محدثات أهل الأهواء والبدع، ولا ضير على من اعتقد شيئا منها على وجه النصيحة والزيادة في العلم.

وجمعها في اعتقادات القلوب وسلوك النفوس على ما اجتمع عليه الصحابة من هدي رسول الله ﷺ، اهتدوا به في عقائد الإيمان وفي أحوالهم في الزهد والورَع والخوف والتقوى والأدب والخلق والاجتهاد في العبادة والذكر والبر والإحسان، بما لا يُحتاج معه إلى مزيد، وانتقل ذلك إلى أئمَّة التابعين ومَن بعدهم من الشيوخ ورثوه عنهم جيلا بعد جيل، حتى انتهى ذلك إلى أئمَّة السنة كأحمد بن حنبل ومن اقتفى أثره، وإلى شيوخ السلوك والتهذيب كالجنيد بن محمد القواريري، ومن اقتفى طريقته.

هذه جملة مآخذ الدين في مصادره

ومورده وفي كيفية تلقِّيه وفهمه والعمل به والدعوة إليه والنصيحة به والجهاد عليه وتهذيب النفس على مسالكه، تجب العناية بمعرفتها حتىَّ لا يُفتنك عنها الملحدون ولا يزعزع يقينك فيها المنافقون، الذين ملؤوا صفحات الأنترنت بترَّهاتهم وتخرُّصاتهم وأشغلوا الناس وشكَّكوهم في دينهم ومذاهبهم.

وإنَّما قدَّمت بهذه المقدِّمة لأنَّني أرى قطيعةً بين شباب اليوم وبين العلم، وأرى فترة الجهل قد أقبلت، وظهرت إرهاصاتها وبدَت، وبدأ أهل الجهل والزيغ يكشرون عن أنيابهم للطعن في الدين بالقرآن المبين كفِعلة المنافقين.

لقد كان الزنادقة والدجالون في القرون السالفة يُنَفِّقون ضلالاتهم وينشرونها عن طريق تقنُّعهم بقِناع الانتساب إلى الفِرَق المنتسبة للإسلام كالإسماعلية والقرامطة والقلَنْدرية وأرباب وحدة الوجود أو الفرق الغالية في التطرُّف كغلاة الروافض والجهمية... أمَّا اليوم فهم، يتقنَّعون بجلباب العلماء وأهل الإيمان، ويجادلون الناس بالقرآن، يتأوَّلونه على غير ما أنزل الله من اللسان العربيِّ المبين، وما هم إلاَّ دجَّالون بين يدي الدجَّال الأكبر، وفتنتهم من جنس فتنته، يطلقون سمومهم وطعونهم في دين الإسلام ورموزه، ويسْخَرون من فقهائه وأئمَّته.

وهذا مصداق ما أخبر به النبيُّ ﷺ، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «سَيَأْتِي عَلَى أُمَّتِي زَمَانٌ يَكْثُرُ الْقُرَّاءُ وَيَقِلُّ الْفُقَهَاءُ وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ بَيْنَكُمْ ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ زَمَانٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ رِجَالٌ مِنْ أُمَّتِي لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ زَمَانٌ يُجَادِلُ الْمُنَافِقُ الْكَافِرَ الْمُشْرِكَ بِمِثْلِ مَا يَقُولُ»[1].

وهذا يفسِّره ويعضُده حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سَيَهْلِكُ مِنْ أُمَّتِي أَهْلُ الْكِتَابِ وأَهْلُ اللَّبَنِ» فَقَالَ عُقْبَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَهْلُ الْكِتَابِ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَتَعَلَّمُونَ

كِتَابَ اللَّهِ يُجَادِلُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا» فَقَالَ عُقْبَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَهْلُ اللَّبَنِ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ، وَيُضَيِّعُونَ الصَّلَوَاتِ»[2].

وفي رواية: «إنَّما أخاف على أمَّتي الكتاب واللبن» قال: قيل: يا رسول الله، ما بال الكتاب؟ قال: «يتعلَّمه المنافقون ثمَّ يجادلون به الذين آمنوا».

وفي رواية: «إنَّما أخاف على أمَّتي الكتاب واللبن» قال: قيل: يا رسول الله، ما بال الكتاب؟ قال: «قوم يتعلَّمون القرآن فيتأوَّلونه على غير ما أنزل الله».

وعن حيوة، أخبرني بشير بن أبي عمرو الخولاني، أنَّ الوليد بن قيس حدَّثه، أنَّه سمع أبا سعيد الخدري، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول - وتلا هذه الآية ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ ﴾ [الأعراف:169] فقال ﷺ -: «يَكُونُ خَلْفٌ مِنْ بَعْدِ سِتِّينَ سَنَةً أَضَاعُوا الصَّلَاةَ ، وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ، ثُمَّ يَكُونُ خَلْفٌ بَعْدَ سِتِّينَ سَنَةً يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةٌ مُؤْمِنٌ وَمُنَافِقٌ وَفَاجِرٌ». قال بشير: فقلت للوليد: ما هؤلاء الثلاثة، فقال: «المنافق كافر به، والفاجر يتأكَّل به، والمؤمن يؤمن به»[3].

وفي حديث عمر: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ»[4].

وعن سعيد بن جبير أنَّه حدَّث عن النبيِّ ﷺ حديثًا فقال رجل: إنَّ الله تعالى قال في كتابه: كذا وكذا فقال: «ألا أراك تعارض حديث رسول الله ﷺ بكتاب الله تعالى، رسول الله ﷺ أعلم بكتاب الله تعالى»[5].

وهذه الأحاديث والآثار متضافرة على معنى واحد وهو ظهور أقوام يجادلون المؤمنين بالقرآن يتأوَّلونه على غير معناه الظاهر الذي أنزله الله سبحانه عليه.

ولهذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحث على الردِّ عليهم بالسنن ويقول: «إنَّه سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن، فخذوهم بالسنن فإنَّ أصحاب السنن أعلم بكتاب الله»[6].

ولهذا تجد هؤلاء المجادلين بالقرآن من أهل الأهواء والمنافقين، قديما وحديثا، لا يرفعون رأسًا بالسنَّة، بل يطعنون فيها، ويطعنون في رواتها من الصحابة ومن بعدَهم، والطعن بهم أولى.

وتقنُّعهم بجلباب العلماء والجدال بالقرآن ما هو إلاَّ انتحال للصفة من أجل إدخال نقيض ما يُدخله العالم من نور العلم والإيمان، فينشرون نقيض ذلك من ثقافة الحقد والكراهية والبغضاء لأهل العلم بالدين بحقٍ من الأئمَّة، ومَنْ تبعهم من الأمَّة، مع تسفيههم ونسبتهم إلى الجهل والحمق والتعصُّب، ومع التشكيك في كلِّ ما يتناقله فقهاء المسلمين جيلا بعد جيل، مُجمعين على أنَّه الدين الحق، سواء في ذلك ما توافقوا عليه الأصول الواضحات وما تنازعوا فيه الفروع والاجتهَادات، فإنَّه لا يَخرج ذلك كلُّه عن مباني النصوص الشرعية أو ما احتملته من التأويلات السائغة الاجتهادية. ولا شكَّ أنَّ في التأويلات والاجتهادات صوابًا وخطأ، والخطأ في ذلك يسير مغفور في جَنْب الصواب، ولذا فلا يكدِّره، كما لا تكدِّر الأنهارَ دلاءٌ من الخبَث.

ولقد رأينا بعضهم في بلادنا الجزائر يزدرون الشريعة الإسلامية وفقهاءها تبعًا لبعض الملحدين المشهورين من أهل المشرق، يستهينون بالشريعة الإسلامية ويسمُّونها الشريعة التراثية، وكأنَّ وراء هذا التراث الفقهي دراويش أغبياء أو جُهَّالاً أشقياء نقلوا نصوصه الشرعية عن غير تثبُّت وبيِّنة، وفصَّلوا فصوصه الحُكمية تشهِّيًا وتخمينا!

ورأيناهم يطعنون في الفاتحين المسلمين العرب لأرض الجزائروعموم بلاد المغرب والأندلس، من الصحابة وأولادهم والتابعين لهم، كعقبة بن نافع وموسى بن نصير، معتمدين على تحريفات الأعداء لأهل الإسلام، متجاهلين الحقائق التي نشرها مؤرخو الإسلام الموثوق فيهم كابن عبد الحكم في الفتوح وابن خلدون وغيرهما، والذين اعترف بهم المؤرِّخون المنصفون من الغربيين.

ويتساءل بعض هؤلاء الملحدين ذوي الأغراض الفاسدة: لماذا يتبع الناس فقه الأئمَّة أصحاب المذاهب الأربعة في فهم الشريعة؟ ولماذا يعتمد الناس على صحيحي البخاري ومسلم والسنن الأربعة؟ فهل ما اعتمده هؤلاء الأئمَّة من تصحيح الحديث لازم لكلِّ أحد أن يصحَّ عنده ما صحَّحوه؟

يتساءلون لماذا يتَّبع الناس مذاهب الفقهاء؟ أهم أعلم من أهل العصر الذي تطوَّرت فيه كلُّ العلوم.

في الحقيقة هذا السؤال يطرحه كثير من ذوي الأغراض الفاسدة أو من الجاهلين بحقيقة المذاهب الأربعة الفقهية وبكتب الأئمَّة الستَّة الحديثية، وبالقراءات السبع القرآنية، فيظنُّون أنَّهم أُوتوا من العقل والفهم والإدراك في البيئة العصرية ما يجعلهم يُدركون ما لم يُدركه الأئمَّة في بيئتهم قبل قرون... ويظنُّون أنَّ اجتهاد البخاري ومسلم في تصحيح ما صحَّحوه يخضع لظروف ثقافة عصرهم، ويا له من ظنٍّ سيِّءٍ بُني على الجهل بحقيقة الأمر.

إنَّ الحرب الشرسة التي بدأ يدقُّ طبولها فريق كبير من الملحدين والمرتدين والزنادقة المنافقين مؤيَّدين بالروافض وباليهود والصليبيِّين في كافَّة أوطان العرب والمسلمين، تدعو إلى تشكيك المسلمين في دينهم وزعزعة يقينهم وإيمانهم بمصادرهم ومذاهبهم، قصد إخراجهم إلى إسلام فارغ من محتواه، ليسهل بعد ذلك احتواؤهم وإدماجهم في المجتمع العلْماني المُلحد. إنها غزوة أحزاب جديدة. وما أنزل الله سورة باسم سورة الأحزاب وقصَّ فيها من أحداث تلك الغزوة الشهيرة إلاَّ لما يكون من جنسها من غزوات الأحزاب تحصل للمسلمين. لكنها هذه المرَّة مُمهَّدة بغزوة بسلاح الأقلام والألسنة، وليس بسلاح السيوف والأسنَّة، من خلال الطعن في أصولهم دينهم، في مَصادرهم ومواردهم ومذاهبهم.

يتساءلون لماذا يتَّبع الناس مذاهب الفقهاء الأربعة في التأصيل والتفريع؟

أهم أعلم من أهل العصر الذي تطوَّرت فيه كلُّ العلوم.

وهذا سؤال ناجمٌ عن جهل بحقيقة هذه المذاهب ونشأتها.

فإنَّ أئمَّة المذاهب الأربعة ليسوا مخترعين لهذه المذاهب الفقهية ولا منشئين لها، وإنما هم رموز للمدرسة أو المنهج المتَّبع في الفقه والفتوى، والنسبة إليهم نسبة رمزية بكونهم أوَّلَ من أبرز ذلك المنهج الفقهيَّ للناس ثمَّ شهَّره من بعده أصحابُه، وإلاَّ فهم آخذون عمَّن سبقهم من الصحابة والتابعين، ثمَّ استمرَّ على منوالهم أصحابُهم وأصحاب أصحابهم إلى يومنا هذا، فالمذهب الواحد فيه في كلِّ جيل ألوف من العلماء يستنبطون وَفْق منهج معيَّن يُصْطَلَح على تسميته بمذهب مالك أو مذهب أبي حنيفة أو الشافعي من أجل تمييز أحدهما عن الآخر، وتسميةً له باسم الأوَّل الذي أبرز المنهج الفقهي، لا باعتباره مخترعًا له، واضعًا له من تلقاء نفسه.

وذلك كما يذكرون عن الإمام الشافعيِّ بأنَّه أوَّل من ألَّف في أصول الفقه، بمعنى أنَّه أوَّل من جرَّده بالتأليف وأبرزه للوجود، وليس بمعنى أنَّه هو المخترع له الواضع له من تلقاء نفسه، ولا أنَّه هو من استخرجه من أصول النص والنظر بمحض فكره، فإنَّ أصول الفقه من حيث هي قواعد وأحكام للاستنباط لم تزل قائمة في نفوس أوَّل المستنبطين من النصِّ بدْءًا برسول الله ﷺ ثمَّ في نفوس المُفتين من أصحابه الآخذين عنه المقتفين لأثره في ذلك، وهلُمَّ جرًّا؛ فكَوْنُ مآخذ الأحكام من نصوص القرآن والسنَّة، وتمييز دلالات الأمر والنهي وصيغ العموم والخصوص والإطلاق والتقييد والنسخ والجمع والتعارض وإعمال الرأي والقياس، وتمييز المسند من المرسل وغير ذلك من مسائل الأصول، كانت معلومةً لديهم وأرسخ في نفوسهم، وهم كانوا أقعد بها ممَّن بعدهم، وإليهم يرجع الفضل في معرفتها وتوظيفها في الاستنباط والاجتهاد والإفتاء، وإنَّما كان فضل الإمام الشافعي

أنَّه أوَّل من تتبَّع تلك الأصول فجمعها بالتأليف، وجرَّدها بالتصنيف، فكذلك فقه أئمَّة الصحابة بالأمصار هو أصل فقه الأئمَّة الأربعة، انتهى إليهم فقهُهم وخُصُّوا به.

فالمُتمذهب بمذهب من مذاهب الأئمَّة الأربعة هو في الحقيقة مُتمذهب بما كان عليه الرسول عليه السلام وأصحابُه وسائر العلماء من بعدهم على الوجه الذي رأته تلك الطائفة من الفقهاء، اصْطُلِح على تسميتها بمذهب فلان، لا باعتباره الواضعَ له، بل تسميةً له باسم الإمام الأوَّل الذي شهَّره واشتهر به، وذلك من أجل تمييزه عن غيره، ممن يخالفه في الاجتهاد من الأئمَّة، وهذا من رحمة الله بالأمَّة أن جعل اختلاف علمائهم رحمة، وإجماعهم عصمة.

نعم توجد اجتهادات خاطئة ولا سيما في أوقات الفترات، في القرون المتأخِّرة التي يخبو فيها أهل العلم وينتشر شيوخ ليسوا بكفاءة من سبقهم، ولكن لا يؤثِّر ذلك القليل على طيبة الكثير.

والعلماء من واجبهم تطهير الشريعة مما علق بها من الاجتهادات الخاطئة والأفكار المحدثة، كما يطهِّرون السنة من الأحاديث الموضوعة المكذوبة بناء على أدق القوانين العلمية في ذلك مما يعرفه أهل الشأن.

فكما لا يَطعنُ في السنة الصحيحة وجودُ مرويَّات مكذوبة، وهي مكشوفة معلومة لدى العلماء، فكذلك لا يَطعن في الشريعة وفقه المذاهب الأربعة وجودُ اجتهادات خاطئة قد ترجع لبيئة المجتهد العلمية في عصر ما، إلى حيث انتهى العلم في ذلك العصر، حتَّى لا أقول في عصر التخلُّف العلمي، لأنَّ هذا أمرٌ نسبيٌّ، فحتَّى عصرنا سيكون عصر تخلُّف علميٍّ بالنسبة إلى عصور في المستقبل قد يتقدَّم فيها العلم أكثر، فيكفي محاكمة تلك الأخطاء الاجتهادية إلى العلم الحديث لإثبات خطأ المجتهد وليس للازدراء به، فهو قد لا يخرج عن السائد العلمي في زمانه!

أَفَيُعاب ويُزدرى بالعلماء الأقدمين الذين ثبت في العصر الحديث خطأ كثير من نظرياتهم في العلوم في الطب والفيزياء والفلك والفلسفة وغيرها؟

وكذلك إذا روى عالم في ثنايا تفسير القرآن ونحوه أخبار بني إسرائيل وما شاكلها من الخرافات فذلك لا يستلزم تبنّيه لتلك الحكايات، لأنّه قد أحال على المرجع، كما يُحيل من يروي الأحاديث الواهية على السند، إذ الكتب كانت تؤلَّف لأهل العلم قبل أن تصبح في عصرنا بأيدي العوام والرعاع، يتصفَّحونها ويقرؤونها بأنفسهم على نفوسهم، وليس على الشيوخ الذين هم مفاتيح أغلاقها وكاشفوا مبهماتها ومقيدوا إطلاقاتها... وإذا تبنَّى عالم ما تلك الواهيات والخرافات، وهو بذلك مخطئ، فلا يُعمَّم الحكم بذلك على غيره، فنحن نقطع أنَّ الصحابة والتابعين وجمهور أئمَّة الإسلام مِن بعدهم لم يَبْن أحد منهم عقيدةً ولا حقيقةً علميَّةً في الدين أو في الدنيا على تلك الأوهام والخرافات.

ليُعلم -كما أسلفت- أنَّ النسبة إلى مذهب من مذاهب الأئمة الأربعة (أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل) ليست نسبَة إلى شخص بعينه، بل هي تسمية للمذهب باسم مُبرزه ومُجلِّيه، وناشره ومُبديه، وإلاَّ فكلُّ مذهب يُعبِّر عن خطٍّ اجتهاديٍّ مبنيٍّ على فهم الكتاب والسنة من لدن الصحابة وهلمَّ جرًّا إلى الواحد من هؤلاء الأئمَّة الأربعة، ثمَّ كان بعدهم على ذلك الخطِّ ألوف في كلِّ جيل من العلماء والفقهاء، المشهود لهم بالتقوى والعلم والذكاء، فيستحيل نسبة المذهب إلى أسماء هذه الألوف المؤلَّفة منهم، وإنَّما اصطلح الأوائل من أصحاب أولئك الأئمَّة على تسميته باسم الإمام الذي اشتهر به وشهَّره، وبرَّز فيه وأبرزه، على وجه التمييز بين أصول المدارس والمناهج الاجتهادية.

فمذهب مالك -وهو مذهب بلدنا- يعبِّر عن خطِّ مدرسة فقهاء المدينة من التابعين؛ الفقهاء السبعة الآخذين عن الصحابة من فقهاء المدينة كعمر بن

الخطاب وعثمان بن عفَّان، وأبيّ بن كعب وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمر وعائشة رضي الله عنها.

ومذهب أبي حنيفة يعبِّر عن منهج في الفقه هو مذهب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ومن أخذ عنه من فقهاء التابعين بالكوفة ثمَّ انتقل ذلك إلى إبراهيم النخعي والشعبي، وقد فرَّعوا عليه كثيرا من الرأي والقياس، ثمَّ انتهى ذلك إلى حمَّاد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة ومنه إلى أبي حنيفة.

ومذهب الشافعي هو جمع بين مذهب شيخه مالك ومذهب فقهاء مصر والشام كالليث بن سعد والأوزاعي مع ما كان لدى الإمام من المعرفة بحديث أهل مكَّة وفقههم المنقول عن ابن عباس وغيره.

ومذهب أحمد بن حنبل هو مجموع ما تفرَّق لدى هؤلاء، مع ما زاد عليهم من المعرفة بحديث أهل العراق وفقههم ولذا ترى له في المسألة الواحدة روايات بعضها يوافق مذهب مالك وبعضها مذهب أبي حنيفة وبعضها مذهب الشافعي، وإن كان في الغالب يوافق مذهب مالك في أحكام العقود والمعاملات والمقدَّرات، ومذهب الشافعي في أحكام العادات والعبادات.

ثمَّ بعد هؤلاء الأئمة الأربعة جاء أصحابهم الآخذون عنهم فزادوا ونقَّحوا وهذَّبوا... ولم يزل ذلك واقعا طبقة بعد طبقة وجيلا بعد جيل حتَّى تشبَّعت هذه المذاهب وانضبطت، وكانت خلاصةً لفقه ألوف من العلماء على مناهج متنوِّعة، تجمعها هذه المذاهب الأربعة.

وهذا كما تُسند القراءات إلى السبعة القراء، مع أنَّ كلَّ قارئ فليس بمنفرد بتلك القراءة، بل كان يقرأ بها ألوفٌ من القرَّاء قبله وبعده، لكن نُسبت إليه لشهرته بها، ولأجل تمييزها عن الوجوه الأخرى من القراءة.

وكذلك بالنسبة لصحيحي البخاري ومسلم، فصحَّة أحاديثهما لم تأت من مجرَّد تقرير الإمامين البخاري ومسلم لذلك، بل إن كتابيهما تفحَّصه كبار أئمة الحديث في زمانهم ومن بعدهم،

ومرَّ عليهما ألوف من النقاد من حفاظ الحديث وجهابذته، فأجمعوا على صحَّة ما فيهما من الأحاديث الموصولة المرفوعة، سوى ما كان فيهما من الآثار والمعلَّقات التي أورداها الشيخان في صحيحيهما عَرَضا وتبعا، وليست على شرطيهما، إلاَّ نزْرًا يسيرًا من الأحاديث المرفوعة حصل بشأنها اختلاف، وفي الغالب هو اختلاف لا يؤثِّر على الحكم بصحَّتها، كما نراه فيما أبداه عليهما الإمام الدارقطني وأبو مسعود السجزي وابن عمار الشهيد وغيرهم.

فكون الحديث صحيحا إذا كان في كتابي البخاري ومسلم، ليس من حيث إنَّ البخاريَّ فقط أو مسلما هما من صحَّحاه كما يظنُّه الجاهلون من الحداثيّين والملحدين وغيرهم، بل صحَّته هي نتيجة بحث وتفحُّص من ألوف النقاد أجمعوا على صحَّة ما فيهما، إلاَّ ذلك النَّزْر اليسير الذي لا يؤثِّر.

وللأسف فإنَّ أكثر الناس لا يعرفون كيف نشأت مذاهبهم في الدين في الفتوى وقراءة القرآن ومصادر الحديث وطرائق السلوك والتهذيب للنفوس، ولا يعرف أكثر الناس من أسماء مراجعهم العلمية في ذلك إلاَّ قليلا في ثلة قليلة.

إنَّ أصل مذاهب العلماء في الفقه والقراءة والحديث والسلوك والاعتقاد ترجع إلى مذاهب الصحابة، بيان هذا:

أنَّ صفوة المسلمين من الصحابة الكبار كانوا في أوَّل أمرهم مقتدين بالنبيِّ ﷺ، فهو مقرئهم ومحدثهم ومفتيهم ومربيهم وهي الوظائف التي لأجلها بعثه الله تعالى كما قال: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴾ [الجمعة: 2].

فاجتمعت فيه المهام الثلاث وهي تلاوة الوحي بإقرائهم ما أنزل عليه من القرآن، ويحدِّثهم بما أُوتي من الحكمة، ويعلِّمهم دينهم ويفتيهم في نوازلهم، ويربِّيهم ويزكِّي نفوسهم بمواعظه وأفعاله وهديه وأحواله الشريفة. فورث عنه كبار

أصحابه النجباء هذه المهام الثلاث:

1 - تلاوة الوحي (وهو إقراء القرآن والتحديث بالسنَّة).

2 - تعليم الحكمة (وهو الفقه في الدين والإفتاء في الأحكام العلمية والعملية).

3 - التزكية (وهو تهذيب النفوس بالاعتقاد السليم والسلوك القويم من الآداب والأخلاق والترقِّي في مدارج العبودية والإحسان).

ثمَّ بعد وفاة النبيِّ ﷺ اقتدى أصحابه بالنجباء منهم، بأبي بكر وعمر، وهما اللذان قال فيهما الرسول ﷺ: **«اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ»**[7]، وقال: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي»[8]. فأخذ الناس بقراءتهم ورأيهم واجتهادهم واتَّبعوا هديَهم واقتدوا بهم.

ثمَّ لما فتحت الأمصار من اليمن والشام والعراق ومصر، بثَّ عمرُ والخلفاء من بعده الفقهاءَ والعلماءَ والقرَّاءَ في رؤوس الأمصار الخمسة وهي الحجازان (مكة والمدينة) والعراقان (البصرة والكوفة)، والشام، وكان اليمن موصولا في ذلك بمكة، وكانت مصر والمغرب تابعتين للشام.

فكان القرَّاء والمحدِّثون (الذين يتْلون الوحي كتابًا وسنَّة) والفقهاء المفتون (الذين يعلِّمون الحكمة) والعلماء الربانيون (الذين يربون النفوس بالعقائد السليمة ويزكونها بالأخلاق الكريمة ويهذبونها بالآداب القويمة) كانوا ثلَّة معدودين من أصحاب رسول الله ﷺ، متفرِّقين في تلك الأمصار الإسلامية الخمسة. ثمَّ تقسَّطت الأمَّة تلك العلوم والأعمال التي اشتملت عليه المهام الثلاث، فصار هناك من يُطلب منه القراءة (قراءة النص القرآني وهو علم القراءات) وهناك من يطلب منه الحديث، وهناك من يطلب منه الفقه والفتوى وهناك من يطلب منه الأدبُ والسلوك، فصار لعلوم الشريعة فقهاء ومحدِّثون وقراء مفسِّرون، وللآداب السلوك شيوخ ومؤدِّبون.

فلما انتشر الإسلام وكثر المسلمون وتعدَّدت أمصارهم وتباينت نوازلهم وحاجاتهم وبيئتهم، بدأت تنشأ المدارس في الفقه والحديث والقراءة والسلوك. وبدأ ذلك من عهد الصحابة.

فأمَّا في الفقه والفتوى:

فكان بالمدينة بعد عمر وعلي: أبيُّ بن كعب وزيد بن ثابت وعائشة وعبد الله بن عمر، ومدار الفتوى على زيد بن ثابت.

وكان بمكة عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن الزبير ومدار الفتوى على ابن عباس.

وكان بالكوفة عبد الله بن مسعود وعليه مدار الفتوى بها.

وكان أيضا بالبصرة أبو موسى الأشعري وعمران بن حصين وعبد الله بن مغفَّل وأنس بن مالك ثمَّ انتقل علمهم إلى الحسن البصري ومحمد بن سيرين وأبي العالية الرياحي ومسلم بن يسار وقتادة وأبي قلابة وجابر بن زيد الأزدي ثمَّ عثمان البتي وسوار بن عبد الله القاضي وأيوب السختياني ثمَّ حماد بن زيد.

وكان بالشام معاذ بن جبل ومعاوية وأبو الدرداء ثمَّ ورثهم رجاء بن حيوة ومكحول وسعيد بن عبد العزيز ثمَّ الأوزاعي، لكن جل فقههم داخل في مذاهب من تقدَّمهم ولهذا اندثر، وغلب عليهم السلوك وتهذيب النفوس.

قال علي بن المديني في علله: «لم يكن في أصحاب رسول الله ﷺ من له صحبة يذهبون مذهبه ويفتون بفتواه ويسلكون طريقته إلا ثلاثة عبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وعبد الله بن عباس».

فالفتيا في زمان الصحابة رضي الله عنهم تعاطاها فقهاؤهم ثمَّ دارت على ثلاثة منهم وهم عبد الله بن مسعود في العراق وزيد بن ثابت في المدينة وعبد الله بن عباس بمكة.

1 - فأصحاب عبد الله بن مسعود:

فذكر علي ابن المديني أنَّ الذين يُفتون بفتواه ويقرؤون بقراءته: علقمة بن قيس والأسود بن يزيد ومسروق وعَبيدة السلماني والحارث بن قيس وعمرو بن شرحبيل.

وانتقل علم هؤلاء الستة إلى إبراهيم النخعي، فكان عليه مدار الفتوى. ثمَّ انتقل علم إبراهيم إلى تلميذه حمَّاد بن أبي سليمان وعنه أخذ الإمام أبو حنيفة النعمان، وعن أبي حنيفة أخذ صاحباه القاضي أبو يوسف ومحمد بن الحسن.

وكان أيضا بعد النخعي بالكوفة سفيان الثوري، كان يذهب مذهب إبراهيم النخعي ومذهب شيوخه ويفتي بفتواهم.

2 - وأمَّا أصحاب زيد بن ثابت، فذكر ابن المديني أنَّ الذين كانوا يأخذون عنه ويفتون بفتواه منهم من لقيه ومنهم من لم يلقه اثنا عشر رجلا سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وقبيصة بن ذؤيب وخارجة بن زيد وسليمان بن يسار وأبان بن عثمان وعبيد الله بن عبد الله والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وأبو بكر بن عبد الرحمن وأبو سلمة ابن عبد الرحمن وطلحة بن عبد الله بن عوف ونافع بن جبير بن مطعم.

ولم يكن بالمدينة بعد هؤلاء أعلم بهم من ابن شهاب الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري وأبي الزناد وبكير بن عبد الله الأشج ثمَّ لم يكن أحد أعلم بهؤلاء بمذهبهم من الإمام مالك بن أنس ثمَّ من بعد مالك عبد الرحمن بن مهدي كان يذهب مذهبهم ويقتدي بطريقتهم. وعن مالك أخذ خلق من أهل الأمصار العلم والفقه والحديث والهدْي والسلوك.

3 - وأمَّا أصحاب عبد الله بن عباس، الذين يذهبون مذهبه ويسلكون طريقه عطاء وطاوس ومجاهد وجابر بن زيد وعكرمة وسعيد بن جبير فأعلم هؤلاء سعيد بن جبير وأثبتهم فيه. وكان أعلم الناس بهؤلاء عمرو بن دينار وكان يحب ابن عباس ويحب أصحابه ثمَّ كان ابن جريج وسفيان بن عيينة يحبان أصحاب ابن عباس ويحبان طريقه، وعن هؤلاء أخذ الإمام محمد بن إدريس الشافعي.

فظهر بهذا أنَّ أصل مذهب مالك هو مذهب زيد بن ثابت، وأصل مذهب أبي حنيفة هو مذهب عبد الله بن مسعود،

وأصل مذهب الشافعي هو مذهب عبد الله بن عباس، فهؤلاء الصحابة الثلاثة هم الذين كانت تدور عليهم الفتوى في زمانهم.

ثمَّ اقتدى بهم في ذلك أصحابهم الذين ذهبوا مذهبهم حتى وصل ذلك إلى الأئمة الثلاثة أبي حنيفة ومالك والشافعي، ثمَّ جاء بعدهم الإمام أحمد بن حنبل فاستوعب مذاهبهم، فكانت له في كل مسألة روايات حسب اختلاف هؤلاء الصحابة ومن بعدهم من الأئمَّة الثلاثة. وبهذا يعلم أنَّ أصل هذه المذاهب الأربعة هو استمرار لمذاهب الصحابة الثلاثة في الجملة.

فالنسبة للأئمة الأربعة كما شرحته مرارا نسبة تمييزية لاختلاف المناهج في التفريع والاجتهاد، وليس معنى ذلك أن فقه مالك مثلا هو كله رأي مالك وحده، بل هو في الغالب استناد إلى رأي ورثه عمن تقدَّمه من أئمة التابعين بالمدينة الذين هم بدروهم توافقوا واستندوا إلى رأي من تقدَّمهم من فقهاء الصحابة بالمدينة بحيث يدور ذلك على فقه عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وأُبَي بن كعب ولا سيما زيد بن ثابت.. هذا في الصعود إلى من تقدم مالكا ثمَّ هو أيضا في النُّزول إلى من خلفه من بعده فهو رأي جماهير غفيرة من الفقهاء الذين بعده في أزمنة متباينة توافقت على الرأي والنهج الذي يستند إليه، وتتابعت عليه. فهو في النهاية مدرسة زيد بن ثابت اصطلح على نسبتها لمالك بن أنس.. فالذي يأتي ويقول أنا أرى خلاف رأي مالك فكأنما هو يقول إنه يرى خلاف رأي زيد بن ثابت ومن معه من الصحابة ومن بعدهم من التابعين وهلم جرا إلى الألوف المؤلفة من جيوش الفقهاء بعد مالك في جميع العصور.

وهذا كما تُسند القراءات إلى السبعة القراء، مع أن كل قارئ فليس بمنفرد بتلك القراءة، بل كان يقرأ بها جمهور من القراء قبله وبعده لكن نسبت إليه لشهرته بها ولأجل تمييزها عن الوجوه الأخرى من القراءة.

فالمذاهب الأربعة ليست مدونة لآراء انفرد بها أربعة أشخاص فقط بل هي نسبة تمييزية لمناهج ومذاهب متنوعة على كل مذهب جيش من العلماء شاركوا في تأصيله وتفريعه وتهذيبه وتحريره وتقريره جيلا بعد جيل، فلا يمكن أن يقال هو مذهب مالك وفلان وفلان من تلاميذه وأصحابه وفلان وفلان... من تلاميذ تلاميذه... وهكذا، ولكن يختصر النسب فيقال له مذهب مالك أو السادة المالكية، وكذلك المذاهب الأخرى حيث شارك في كل منها ألوف من الفقهاء في كل زمان.

ومن رحمة الله بالأمَّة المحمَّدية أن وسَّع عليهم في الاختلاف، وجمعهم على هذه المذاهب المضبوطة وفيها كفاية وشفاء ورحمة. كما جمعهم في القراءة على سبعة أحرف كلها كاف شاف. وجمعهم في السنة على الأصول السبعة. ونشرح ذلك في الحلقة القادمة إن شاء الله تعالى.

الهوامش:

(1) أخرجه الحاكم (8618) والطبراني في المعجم الأوسط (3277) وابن عبد البر في جامع بيان العلم (1043) وابن الديلمي في مسند الفردوس كما في المنتقى منه لابن حجر (3480). وإسناده جيد.

(2) رواه الحاكم (3457) وصححه، والروياني (240) والبيهقي في شعب الإيمان (2703) وإسناده حسن.

وبنحوه في مسند الإمام أحمد (17318).

والرواية الثانية لأحمد في المسند (17421) ومن طريقه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (2362) بإسناد حسن.

والرواية الثالثة لأحمد (17415) وعنه أبو يعلى في مسنده (1746) وابن بطة في الإبانة الكبرى (417، 418) والبيهقي في شعب الإيمان (2749) بإسنادين أحدهما حسن، والآخر صحيح.

(3) رواه أحمد (11340) وابن حبَّان (755) والفريابي في فضائل القرآن (180) والطبراني في المعجم الوسط (9330) والآجري في أخلاق أهل القرآن (40) والحاكم (3456، 8857)، والبيهقي في شعب الإيمان (2385) وفي دلائل النبوَّة (6/465)، وإسناده جيِّد.

(4) يُروى من حديث عمر بن الخطاب مرفوعا بسند رجاله ثقات، لكنه معلٌّ بالاختلاف فيه

وقفًا ورفعًا، والأشبه أنَّه موقوف كما ذكر الدارقطني في العلل (2 /170، 246). ورُوي أيضا من حديث عمران بن الحصين، والأشبه أنَّه من حديث عمر.

(5) رواه الآجرِي في الشريعة (99) وإسناده صحيح.

(6) رواه الدارمي (121) وابن أبي زمنين في أصول السنة (7) والآجرِي في الشريعة (93، 101، 102، 154، 772) وابن بطَّة في الإبانة الكبرى (83، 84، 229، 790) وابن الطبري في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (202) وابن عبد البر في جامع بيان العلم (1927) والخطيب في الفقيه والمتفقِّه (600) وفي تاريخه (16 /417) وأبو إسماعيل الأنصاري الهروي في ذمِّ الكلام (191) وإسماعيل التيمي في الحجَّة (1 /339) والمستغفري في فضائل القرآن (356)، من طرق عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن عمر بن عبد الله بن الأشج عن عمر بن الخطاب، ورجال إسناده ثقات، لكنَّه مرسل، ابن الأشج لم يلق عمر، وإنما يري عن سعيد بن المسيِّب، وهو مدني ثقة نزل مصر، فيحتمل أنَّه تلقَّاه عن ابن المسيّب عن عمر، ومراسيله جياد.

(7) أخرجه أحمد (23245)، وابن ماجه (97)، والترمذي (3991)، وابن حبان (6902) وهو حديث حسن

(8) سنن أبي داود (4607).